mroftalp htehaB ni knil muideM

103 - شرح سنن أبي داود : باب من قال المستحاضة تغتسل من طهر إلى طهر - الحديث 103 || ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال ابو داوود باب من قال تغتسل من ظهر الى ظهر - 00:00:00

حدثنا القعنبي عن مالك عن سمي مولى ابي بكر ان القعقاع وزيد ابن اسلم ارسلاه الى سعيد ابن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة فقال فاغتسلوا من ظهر الى ظهر وتوضأوا لكل صلاة - 00:00:28

فان غلبها الدم استثثرت بثوب قوله قول ابي داود باب من قال تغتسل من ظهر الى ظهر. اي ساذكر لك في هذا الباب الاثر الوارد والفتية الواردة عن بعض اهل العلم - 00:00:55

في انها تغتسل في كل اربع وعشرين ساعة اي تغتسل في اليوم الواحد مرة واحدة وتتوضأ لكل صلاة ثم قال حدثنا القعدري يوفى عبد الله بن مسلمة بن قعنة بالقعنة الحارثي ابو عبد الرحمن المدني - 00:01:15

توفي عام عشرين ومئتين وقيل عام احدى وعشرين ومئتين وهو ثقة حافظ مقدم وقد اثنى عليه اهل العلم وتأمل قول ابي زرع حينما قال ما كتبت عن احد اجل في عيني منه - 00:01:34

وايضا نظير هذا القول قول ابن خالة ابي زرعة وهو ابو حاتم حينما قال ثقة حجة لم ارى اخشع منه وحقيقة هذه الصحبة الصالحة التي تذكرك بالخوف من الله تعالى وتذكرك الخشوع بالله تعالى - 00:01:51

عن مالك وهو الامام الجبل حافظ الدنيا صاحب الموطأ والذي يرجع اليه كثير من المسلمين في الفتية فهو صاحب المذهب المالكي عن سمي مولى ابي بكر وهو القرشي المخزومي ابو عبدالله - 00:02:11

المدني في عام ثلاثين ومئة وهو ثقة ان القعقاع وزيد ابن اسلم ارسلاه الى سعيد ابن المسيب وتأمل منزلة زيد ابن اسلم في زمانه وكان هو وغيره يرسلون لطلب الفتيا ومعرفة رأي سعيد ابن المسيب فسعيد سيد التابعين - 00:02:29

واول من جمع فقهه شيخنا الدكتور هاشم جميل حفظه الله في كتاب النفيس بعنوان فقه الامام سعيد ابن المسيب مقارنا باقوال غيره من الفقهاء يسأله كيف تغتسل المستحاضة؟ المستحاض متى يجب عليه الاغتسال - 00:02:54

ولحيضها فقال تغتسل من ظهر الى ظهر اي انه لما سقط عنها الاغتسال كل صلاة تغتسل في اليوم الواحد مرة واحدة وتوضؤوا لكل صلاة اما اذا صلت الكل فريضة عليها ان تتوضأ. قال فان غلبها الدم استثفرت بثوب اذا غلبها الدم فعليها ان تتلجم - 00:03:13

حتى لا ينزل الدم لما اورده قال ابو داوود وروي عن ابن عمر وانس ابن مالك تغتسل من ظهر الى ظهر وهذا من دقة ابي داوود لما اورد هذا اورد من غالب بفتية مشابهة لهذه الفتيان - 00:03:35

قال وكذلك روى داوود وعاصم عن الشعبي عن امرأتي عن امرأته عن ضمير عن عائشة. الا ان داود قال كل يوم. طبعا كل يوم بمعنى من ظهر الى ظهر في حديث عاصم عند الظهر باعتباره اول الصلوات - 00:03:57

وهو قول سالم ابن عبد الله والحسن وعطاء نقل الاقوال يعني واسند الخبر عن سعيد واسند الخبر عن علي كما في الحديث التالي وساق اقوالا معلقة لما اورد هذا الخبر من رواية القعدة بعد مالك وقال مالك اني لاظن حديث سعيد بن المسيب انما هو من طهر الى طهر - 00:04:14

ولكن الوهم دخل فيه طبعا هذا اجتهاد من الامام مالك خالفه فيه غيره والذي يرجح يعني رواية الدارمي ان القعقاع نحن فيهم وسيدنا اسلم ارسلاه الى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل مستحاضة؟ فقال سعيد تغتسل من الظهر الى مثلها من الغد - 00:04:39

لصلاة ظهري ثم قال رواه مسور بن عبدالملك بن سعيد بن عبدالرحمن من طهر الى طهر يعني ايضا هناك ما يؤيد مذهب الامام مالك في هذا لكن الراجح والاول فلغينها الناس من ظهر الى ظهر - 00:05:01

يعني ارى لما ماتت خطأ لكن راجح انها من ظهر الى ظهر وهناك من يرى انها تغتسل في اليوم الواحد مرة واحدة هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - 00:05:20

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:05:35